



محضر جلسة الدورة الاستثنائية للمجلس البلدي ببني حسان

لسنة 2022 والمنعقدة بتاريخ 24 سبتمبر 2022

عملا بمقتضيات القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية وخاصة الفصل 216 منه ،

وبناء على الإستدعاءات الموجهة إلى كافة السادة أعضاء المجلس البلدي والسيد القابض البلدي الصادر بتاريخ 19 سبتمبر 2022 تحت عدد 971 المتضمن ما يلي: "يتشرف رئيس بلدية بني حسان باستدعائكم لحضور إجتماع الدورة الاستثنائية وذلك يوم السبت 24 سبتمبر 2022 على الساعة الرابعة مساء بمقر البلدية "وذلك للنظر في المواضيع التالية:

1. تخصيص عقار بلدي لفائدة وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن لانجاز منتزه عائلي
2. المصادقة على كراس شروط لزمة السوق الأسبوعية ببني حسان وضبط السعر الافتتاحي للبتة
3. المصادقة على إجراء تحويل اعتماد بالعنوان الثاني لميزانية البلدية لسنة 2022
4. المصادقة على ادراج مبلغ لزمة السوق الأسبوعية لسنة 2019 بميزانية البلدية
5. المصادقة على ضبط معلوم بلدي لخدمة الإمضاء الموعد

إنعقدت يوم السبت 24 سبتمبر 2022 على الساعة الرابعة بعد الزوال 2022 جلسة المجلس البلدي في دورته الاستثنائية برئاسة السيد عبد العزيز بنيزة وقد حضر الجلسة السيدات والسادة أعضاء المجلس البلدي الآتي ذكرهم :

- حمدي كرباعة
- سميرة كرباعة
- أنيسة المحجوب
- شمس الدين حمودة
- سهيل الشايب
- إنصاف الغزي

وبعد التثبت من توفر النصاب القانوني تم تبعا لمجلة الجماعات المحلية تكليف السيد وليد بنزايد الكاتب العام للبلدية بكتابة المجلس

افتتح الجلسة السيد عبد العزيز بنيزة رئيس البلدية مرحبا بالحضور وأكد على ضرورة تضافر كل الجهود لتحسين وتطوير العمل البلدي وتسهيل الخدمات الإدارية للمواطنين والحرص على نظافة المحيط والبيئة بمدينة بني حسان

1. تخصيص عقار بلدي لفائدة وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن لانجاز منتزه

عائلي

أفد السيد عبد العزيز بنيزة رئيس بلدية بني حسان أنه وردت علينا مراسلة صادرة عن الإدارة العامة للاختبارات التابعة لوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بتاريخ 5 سبتمبر 2022 حول الإجابة على مطالباتنا المتكررة بخصوص مراجعة القيمة الشرائية لأرض كائنة بطريق المكنين تعترم البلدية اقتنائها لتخصيصه لفائدة وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن لانجاز مشروع منتزه عائلي نموذجي ببني حسان

وقد ورد بالمراسلة المذكورة أن وزارة أملاك الدولة لا ترى مانعا في الترفيع في ثمن المتر المربع الواحد من 26 د إلى 40 د وذلك بعد استكمال كل الإجراءات اللازمة لتغيير الصبغة والمعروض على السادة أعضاء المجلس البلدي المصادقة على التفويت لفائدة وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بالدينار الرمزي في العقار المذكور حال إتمام إجراءات الاقتناء حتى تتولى هذه الأخيرة تخصيصه لفائدة وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن وقد صادق المجلس البلدي بإجماع الحاضرين أنه حال إتمام إجراءات الاقتناء يتم التفويت لفائدة وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بالدينار الرمزي في العقار الكائن بطريق المكنين موضوع الرسم العقاري عدد 53265 المنستير حتى تتولى هذه الأخيرة تخصيصه لفائدة وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن لانجاز مشروع منتزه عائلي نموذجي

2. المصادقة على كراس شروط لزمة السوق الأسبوعية ببني حسان وضبط السعر

الافتتاحي للبتة

في إطار إتمام إجراءات لزمة السوق الأسبوعية واليومية ببني حسان لسنة 2023 عقدت لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف اجتماع بتاريخ 15 سبتمبر 2022 تم خلاله النظر في مشروع كراس شروط لزمة المعاليم الموظفة على السوق الأسبوعية ببني حسان لسنة 2023 وفقا للنموذج التالي :

كراس شروط لزمة المعاليم الموظفة على السوق الأسبوعية واليومية لسنة 2023 العنوان الأول: مقتضيات عامة

توطئة:

تنطبق أحكام هذا الكراس، ما لم تخالفها نصوص خاصة، على لزمة الأسواق الظرفية واليومية والأسبوعية وأسواق الجملة للخضر والغلال وأسواق الجملة للدواب ويقصد بالأسواق الخاضعة لهذا الإجراء:

. الأسواق التي على ملك الجماعات المحلية.

. الأسواق التي على ملك الجماعات المحلية والتي تتصرف فيها المؤسسات والمنشآت العمومية

التابعة لها والتي يمكنها نص إحداثها من منح اللزمات.

أحكام عامة

الفصل 1: لغاية تنظيم مسالك التوزيع ودعم الحركية الاقتصادية بالأسواق من خلال إحكام العلاقة بين كافة المتدخلين بهدف جودة الخدمات وتوفير فضاءات ومرافق عمومية عصرية، قرر مجلس بلدية بني حسان خلال دورته المنعقدة بتاريخ لزمة السوق الأسبوعية ببني حسان.

ويُقصد بلزمة العقد الذي تفوض بمقتضاه الجماعة المحلية أو المؤسسات أو المنشآت التابعة لها والتي يمكنها نص إحداثها من منح اللزمات وتسمى " **مانح اللزمة** " لمدة محددة إلى شخص عمومي أو خاص يسمى " **صاحب اللزمة** " استغلال السوق واستخلاص المعاليم المرخص له في استخلاصها.

الفصل 2: يمكن أن تسند لزمة استغلال السوق الأسبوعية ببني حسان إلى كل شخص طبيعي أو معنوي يستجيب للشروط الواردة بكرّاس الشروط والتشريع الجاري به العمل، وذلك لمدة سنة واحدة غير قابلة للتجديد.

الفصل 3: يحتوي السوق الأسبوعية ببني حسان خاصة على:

- مواقع مخصصة لبيع المنتجات.
- مكان للتزويد ومسالك وممرات كفيلة بتزويد المواقع بصفة لا تعرقل حركة بقية الأطراف.
- ممرات للمترجلين ورواد السوق والمتساكنين.

العنوان الثاني: شروط منح اللزمة

الفصل 4: تمنح اللزمة بعد إعلان للمنافسة قبل 20 يوما على الأقل عن طريق بنة عمومية بالإشهار والمزاد العلني.

الفصل 5: مهما كانت الصيغة المعتمدة من قبل الجماعات المحلية يقدم ترشح للمشاركة على مطبوعة خاصة تسحب من مقر الجهة المانحة للزمة بعد تعميمها وإمضائها مرفقة بالوثائق التالية:

1. كراس الشروط هذا ممضى من طرف المترشح.
2. كشف في الموارد البشرية والمعدات عند الاقتضاء التي ستوضع على ذمة اللزمة (يتم ضبط عدد الأشخاص الواجب توفيرهم إدارة السوق من قبل الجماعات المحلية بموجب إعلان طلب العروض).
3. شهادة سارية المفعول في الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
4. نظير من الباتيندة سارية المفعول (المعرف الجبائي) طبقا لمقتضيات الفصل 56 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.
5. شهادة تثبت تسوية الوضعية الجبائية للمترشح.
6. تصريح على الشرف يثبت أن مقدم العرض ليس في حالة إفلاس.
7. إثبات تأمين ضمان وقتي (10% من السعر الافتتاحي) بمبلغ قدره 800 د مسلم من قبل القابض البلدي محتسب الجهة المانحة للزمة.

ويعتبر ملغى كل عرض يرد على البلدية بعد الآجال القانونية أو لا يحتوي على الضمن الوقتي

العنوان الثالث: منح اللزمة والآثار المترتبة عنها

الفصل 6: يقع اختيار صاحب اللزمة وشركائه حسب المقاييس التالية:

1. توفر جميع الوثائق المطلوبة بعنوان العرض الإداري.
2. أعلى ثمن مقتـرح.

الفصل 7: تحتفظ الجهة المانحة للزمة بقرار الموافقة أو رفض العروض المقدمة والمتعلقة بإحالة استغلال الأسواق الأسبوعية ببني حسانوفي حالة رفض العروض المقدمة تعلن الجهة المانحة للزمة أن طلب

العروض غير مثمر بقرار معلل ولا يترتب لمقدمي العروض في هذه الصورة أي حق في طلب التعويض.

الفصل 8: عند الموافقة على المبلغ المقدم يقوم مانح اللزمة بدعوة صاحب اللزمة ل: -تأمين مبلغ ضمان تسجيل عقد اللزمة وكراس الشروط في أجل أقصاه 72 ساعة من تاريخ الإعلان على نتائج اللزمة ويتم تحديد مبلغ الضمان المستوجب وفقا لأحكام مجلة التسجيل والطابع الجبائي. -إمضاء عقد مطابق لمقتضيات كراس شروط وعقد اللزمة النموذجي والتشريع الجاري به العمل. -تسجيل العقد وكراس الشروط بالقباضة المالية في أجل 10 أيام من تاريخ الإعلان من طرف مانح اللزمة عن طريق إشعار مضمون الوصول، وتحمل مصاريف التسجيل والطابع الجبائي على صاحب اللزمة. -تقديم عقد تأمين لضمان المسؤولية المدنية عن الأضرار التي يمكن أن يتعرض لها الأشخاص والبنائات والتجهيزات الموجودة داخل السوق ولذلك وفقا لمقتضيات الفصول 36 و37 من هذا الكراس. ويدخل العقد حيز التنفيذ بعد استيفاء الإجراءات المنصوص عليها بهذا الفصل وبداية من التاريخ المضمن بالعقد.

الفصل 9: يدفع مبلغ اللزمة كالتالي:

ربع المبلغ بعنوان معلوم لزمة الثلاث أشهر الأخيرة من مدة اللزمة نقدا مرفوق بضمان بنكي نهائي في باقي مبلغ اللزمة ويتم خلاص باقي المبلغ على 9 أقساط متساوية بداية من شهر جانفي. وإذا تخلف المبتت له عن دفع الضمان في الأجل المحدد أعلاه فإن البلدية بدون اللجوء إلى أي إجراء سوى إثبات ذلك بالتقرير الذي يحرره القابض البلدي ويكون لها الحق في التصرف في اللزمة وذلك بإعطائها للمزايد الموالي مع تحمله للفارق من الثمن ويقطع من الضمان الوتقي المضمن لدى قابض المالية.

العنوان الرابع: إستغلال الأسواق

الفصل 10: تسلم الأسواق لصاحب اللزمة بداية من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ.

الفصل 11: يتعين على صاحب اللزمة احترام اللزمة وأمثلة التهيئة الخاصة بالأسواق والمعدة من قبل الجهة المانحة.

الفصل 12: تقوم الجهة المانحة للزمة بتشخيص وضع السوق قبل بداية الإستغلال بحضور صاحب اللزمة ويحرر في ذلك محضر وترفق نسخة من محضر التشخيص ممضاة من قبل الطرفين بعقد اللزمة.

الفصل 13: يؤمن صاحب اللزمة إستغلال المناطق المحيطة بالأسواق من أماكن إنزال ومآوي للسيارات والشاحنات، وأماكن لوضع الفضلات التي يتم ضبطها وتحديدها وتنظيمها من قبل الجهة المانحة للزمة. ويكون صاحب اللزمة ملزما بتوفير الوسائل المادية والبشرية الضرورية لذلك، وتحفظ الجهة المانحة للزمة بحقها في تغيير نظام الوقوف والتوقف داخل فضاء السوق أو خارجه. ولا يمكن لصاحب اللزمة توظيف أو إستخلاص أي معلوم بالمناطق المحيطة بالأسواق بعنوان وقوف وسائل النقل التابعة للتجار أو المنتجين أو غيرهم.

الفصل 14: يتعين على صاحب اللزمة:

- توفير التجهيزات الموضوعية على ذمته.
- توفير زي مميز وشارات خاصة بالأعوان التابعين لصاحب اللزمة بحيث يمكن تمييزهم عن غيرهم.
- العناية بالبيئة وسلامة المحيط داخل السوق ومحيط إشعاعه.

الفصل 15: تتولى الجهة المانحة لعقد اللزمة مدّ صاحب اللزمة بقائمة المستغلين المرخص لهم في تعاطي مختلف الأنشطة داخل السوق ومساحة المواقع التي يستغلونها.

الفصل 16: يتعين على صاحب اللزمة:

- إعلام الجهة المانحة للزمة والجهات المؤهلة قانونياً للقيام بعمليات المراقبة بكل المخالفات المرتكبة من قبل المستغلين والإجراءات المتخذة في شأنهم.
- إعلام الجهة المانحة للزمة والجهات المؤهلة قانونياً بالحوادث التي تطرأ داخل السوق.
- إبلاغ المستغلين للمواقع بالسوق بكل التدابير المتخذة لحسن تسيير هذه السوق.

الفصل 17: حدد توقيت العمل داخل السوق وفقاً لما يلي:

*** السوق الأسبوعية بني حسان:** من الساعة منتصف الليل إلى الساعة الواحدة بعد الزوال وذلك

يوم الأربعاء من كل أسبوع تنتصب هذه السوق بالفضاء المعد له سلفاً من طرف بلدية بني حسان والكائن بنهج الجلولي فارس والأنهج المتفرعة عنه

يتم وجوباً إعلام صاحب اللزمة بكل تغيير يطرأ على التوقيت، ولا يمكن لصاحب اللزمة تغيير توقيت العمل داخل السوق دون الحصول على ترخيص مسبق من مانح اللزمة أو السلط الجهوية أو السلط المركزية وذلك إذا اقتضت القوانين المنظمة للأسواق ذلك.

غير أنه وبصفة استثنائية وبعد ترخيص كتابي مسبق من الجهة المانحة للزمة، يمكن فتح السوق في غير أوقات عملها حسب شروط تضمن حقوق جميع المتدخلين.

الفصل 18: تحمل مصاريف استغلال السوق والمناطق المحيطة بها على صاحب اللزمة (أجرة

الأعوان التابعين له والمعدات والمقتضيات المتعلقة بالسوق ومصاريف الإصلاح والصيانة والنظافة والتجديد والأداءاتومعاليم استهلاك الماء والكهرباء ومصاريف التأمين...).

الفصل 19: يضمن صاحب اللزمة تمويل جميع مصاريف اللزمة ولا تقبل عمليات التمويل بمقتضى

الإيجار المالى.

الفصل 20: لا تضمن الجهة المانحة للزمة القروض التي تحصل عليها صاحب اللزمة ولا ترخيص في

رهن الأسواق موضوع اللزمة.

الفصل 21: يمكن لصاحب اللزمة تقديم اقتراحات جديدة لمانح اللزمة تهدف لتحسين إستغلال

الأسواق وتتولى الجهة المانحة للزمة دراسة هذه المقترحات ولها أن تقبلها أو أن تجري تعديلات عليها أو أن ترفضها.

الفصل 22: يمكن لمانح اللزمة أو الجهات المؤهلة قانوناً مراقبة سير إستغلال الأسواق بواسطة أعوانها

المكافئين بذلك، ويمكن لهم اتخاذ جميع الإجراءات القانونية التي تمكنهم من أداء مهامهم والمطالبة بالوثائق والمعطيات التي يرونها مناسبة.

يتعين على صاحب اللزمة تسهيل مهام المراقبين ومدّهم بالوثائق والمعطيات المطلوبة ويعتبر كل تعطيل أو منع أو امتناع خطأ فادحاً موجباً لفسخ العقد.

العنوان الخامس: المعاليم الموظفة داخل الأسواق

الفصل 23: يتعهد صاحب اللزمة بتعليق تعريف المعاليم للعموم بمدخل الأسواق، وبقرب الفضاءات

المروجة بها مختلف المنتجات في أماكن بارزة وواضحة، وتكون الكتابة بأحرف بيضاء وكبيرة الحجم طبقاً للتشريع الجاري به العمل.

كما يتعهد بعدم إدخال أي تعديل على التعريفات سواء بالترفيف أو التخفيض أو الزيادة أو الحذف أو التعويض، وبتطبيق التشريع والتراتب النافذة أو التي يتم إصدارها أثناء تنفيذ عقد اللزمة وتعد تعريف المعاليم الموظفة وثيقة من ملاحق كراس الشروط.

الفصل 24: بعد كل ترفيف من قبل صاحب اللزمة في التعريفات والمعاليم المرخص له في استخلاصها دون موافقة الجهة المانحة للزمة أو عدم تمكين التجار المنتسبين والمتجولين من وصولات مؤشر عليها من قبل القابض محتسب الجماعات المحلية وفقا لأحكام الفصل 34 من هذا الكراس تتضمن المبالغ المدفوعة من قبلهم، خطأ فادحا يستوجب معه فسخ العقد. ويكون مانح اللزمة ملزما بمراقبة احترام هذا الإجراء. يمكن لكل متضرر في صورة عدم احترام صاحب اللزمة لالتزاماته الواردة بهذا الفصل أن يودع عريضة بمكتب الضبط الخاص بالجماعة المحلية مانحة للزمة مقابل وصل استلام، وتكون هذه الأخيرة ملزمة بالتحري فيها وإجابة العارض كتابيا في أجل أقصاه 30 يوما من تاريخ تضمين العريضة بمكتب الضبط.

العنوان السادس: شروط الاستغلال وأشغال البناء والصيانة والتجديد

الفصل 25: يتعين في خصوص كل عملية بناء وصيانة وتجديد داخل الأسواق أو في محيطها حصول صاحب اللزمة على ترخيص مكتوب من الجهة المانحة للزمة، واحترام التشريع المتعلق بالمؤسسات المفتوحة للعموم وخاصة التراتيب العمرانية وشروط الصحة والبيئة والسلامة المعمول بها في هذا المجال. ولا يترتب عن عمليات البناء والصيانة والتجديد أي تعويض لفائدة صاحب اللزمة ولا يجوز اقتطاع تكاليف إنجازها من ثمن اللزمة.

الفصل 26: يتعين على صاحب اللزمة القيام بأشغال صيانة كل البناءات والمعدات والتجهيزات المخصصة لحسن استغلال الأسواق وسلامة المستعملين، ويتم إصلاحها من قبله وعلى حسابه وتتعلق الأشغال المعنية خاصة بـ:

- رسم المواقع.
- صيانة وحسن استغلال التجهيزات المتعلقة بالتصرف في الفضلات وتصريف المياه المستعملة.
- صيانة معدات الإضاءة والسلامة بالأسواق وبمحيطها.
- صيانة معدات التهوية والحماية من الحرائق طبقا للتسريع الجاري به العمل.
- وضع اللافتات واتجاهات السيول داخل الأسواق.
- تطبيق قواعد النظافة بالأسواق وبالمناطق المحيطة بها.
- استبدال كل القطع المعطبة بالتجهيزات المتعلقة بالسلامة والحراسة والإضاءة.
- توفير نقاط الماء بالعدد والضغط الكافيين.

الفصل 27: في صورة عدم احترام المستلزم لمقتضيات الفصل 28, يمكن للجهة المانحة للزمة بعد التنبيه على صاحب اللزمة بضرورة تدارك الاخلالات اتمنحه أجلا معقولا يتناسب مع طبيعة التدخل المطلوب، القيام بتلك الأعمال بنفسها او بواسطة من تعينه خصيصا لذلك على نفقة صاحب اللزمة. وفي صورة امتناع صاحب اللزمة من تأدية النفقات عن عملية الإصلاح والصيانة يتم اقتطاعها أليا من مبلغ الضمان النهائي المؤمن لدى القابض محتسب الجماعة المحلية.

الفصل 28: يعد عدم تنظيف الأسواق من قبل صاحب اللزمة خطأ فادحا يستوجب معه فسخ العقد.

إلا انه يمكن لصاحب اللزمة إبرام اتفاقية مع مانح اللزمة يقوم بمقتضاها هذا الأخير بعملية التنظيف بمقابل مالي يتم احتسابه وفقا للتكلفة الحقيقية وبهامش ربح يتم الاتفاق عليه بين الطرفين.

الفصل 29: يتعهد صاحب اللزمة بتجديد التجهيزات التي أصبحت غير صالحة للاستعمال والقيام بأشغال الصيانة والتعهد التي بها مصالح المراقبة وكل امتناع عن ذلك يعد خطأ فادحا موجبا للفسخ.

الفصل 30: تتولى الجهة المانحة للزمة سن نظام داخلي يضبط شروط الدخول والجولان داخل الأسواق وصيانة التجهيزات والمعدات والخدمات العامة والخاصة به.

الفصل 31: يتعين على صاحب اللزمة مراقبة الأعوان المباشرين داخل الأسواق ومتداولي المنتجات الغذائية، ويجب عليه ضمان احترامهم للتراتب الصحية خاصة من حيث:

- سلامة الأجسام ونظافتها.
- ارتداء زي نظيف خاص بالعمل.
- عدم تلويث المنتجات الغذائية عند تداولها.

العنوان السابع: إنجاز الحسابات

الفصل 32: يتعين على صاحب اللزمة:

- استعمال كنفشات الفواتير ووصولات الانتصاب ووصولات البيع بالتجوال ذات قسائم مؤشر عليها من قبلة الجهة المانحة للزمة ومسلمة من قبل محاسبها، ويمنع منعاً باتاً استعمال أية دفاتر أخرى.
- الاستظهار بكنفشات الفواتير ووصولات البيع ووصولات الانتصاب ووصولات البيع بالتجوال عند كل طلب من طرف أعوان الجهة المانحة للزمة أو الجهة المالكة للأسواق أو أعوان الدولة المؤهلين لذلك.
- الحصول على موافقة الجهة المانحة للزمة في صورة استعمال الفوترة الإعلامية التي تحتفظ بحقها في الحصول على المعطيات الضرورية عند أي طلب.

الفصل 33: يتعين على صاحب اللزمة:

- تقديم الموازنة الختامية المنجزة والمؤيدات المالية الخاصة بكل المصاريف (التشغيل، التسيير، الصيانة، أعباء الاستثمار...) طبقاً للقوانين المعمول بها للجهة المانحة للزمة في أجل 3 أشهر من نهاية كل سنة.
- إعداد حسابات الاستغلال للأنشطة والخدمات المنجزة بالأسواق، ويستعمل للغرض مفهوم حساب الاستغلال حسبما وقع تعريفه بالنظام المحاسبي العام المنطبق على المؤسسات الخاصة الذي يتضمن: **في باب الاعتمادات:** موارد الخدمات الراجعة لصاحب اللزمة.
- في باب الدين:** المصاريف الخاصة بالاستغلال والأشغال.

الفصل 34: يتعين على مانح اللزمة التثبت من استغلال الأسواق طبقاً لمقتضيات اللزمة وفقاً للتشريع والتراتب الجاري بها العمل في هذا المجال.

العنوان الثامن: المسؤولية والتأمين

الفصل 35: تحمل على صاحب اللزمة التعهدات التالية:

- 1/ بالنسبة للبنىات والتجهيزات: يتعين على صاحب اللزمة إبرام عقد تأمين لضمان مسؤوليته المدنية ضد الأخطار الناجمة عن الأشغال التي ينجزها وعن إستغلال البنىات والتجهيزات المذكورة وعقد تأمين للمنشأة موضوع اللزمة وفقاً للتشريع الجاري به العمل.
- 2/ بالنسبة للإستغلال: يتحمل صاحب اللزمة مسؤولية كل الأضرار المنجزة عن الاستغلال، ولا تتحمل الجهة المانحة للزمة إلا الأضرار المتأتية عن فعلها الشخصي.

الفصل 36: توضع جميع عقود التأمين ووصولات أ خلاص الأقساط المتعلقة بها على ذمة مانح اللزمة، ويعتبر عدم قيام صاحب اللزمة بهذا الإجراء خطأ فادحا يستوجب معه فسخ العقد وحجز مبلغ الضمان، ولا يمكن لصاحب اللزمة إدخال التعديلات أو فسخ عقود التأمين دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة لمانح اللزمة.

العنوان التاسع: الضمانات. الفسخ. النزاعات

الفصل 37: يلتزم صاحب اللزمة في أجل 72 ساعة من تاريخ الإعلان عن نتيجة البتة بإيداع مبلغ يساوي (1/4) قيمة المبلغ النهائي لثمن اللزمة بعنوان معلوم لزمة الثلاث أشهر الأخيرة من مدة اللزمة نقدا مرفوق بضمان بنكي نهائي في باقي مبلغ اللزمة ويبقى هذا الضمان تحت تصرف البلدية وتأمين قيمة تسجيل عقد اللزمة لدى قابض الجهة المانحة للزمة دون أن يترتب له حق في المطالبة بفائض قانوني عند استرجاعه للمبالغ المودعة.

ويكون القابض البلدي محتسب مانح اللزمة ملزما بإرجاع المبلغ المؤمن لديه بعنوان قيمة تسجيل العقد بمجرد إتصاله من مانح اللزمة بما يفيد تسجيل العقد.

وإذا تخلف المبتت له عن دفع الضمان في الأجل المحدد أعلاه فإن البلدية بدون اللجوء إلى أي إجراء سوى إثبات ذلك بالتقرير الذي يحرره القابض البلدي ويكون لها الحق في التصرف في اللزمة وذلك بإعطائها للمزايد الموالي مع تحمله للفارق من الثمن ويقطع من الضمان الوقتي المضمن لدى قابض المالية.

الفصل 38: يمكن لمانح اللزمة في صورة إمتناع صاحب اللزمة عن إتمام إجراءات تسجيل العقد في الأجل المحددة بالفصل 3 من القانون عدد 53 لسنة 1993 المؤرخ في 17 ماي 1993 المتعلق بإصدار مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي إتمام إجراءات التسجيل من تلقاء نفسه بالاعتماد على المبلغ المؤمن لدى قابض المالية محتسب مانح اللزمة بعنوان ضمان التسجيل ولا يمكن لصاحب اللزمة في هذه الحالة المطالبة باسترجاع المبلغ المؤمن بهذا العنوان.

وإذا تلدد صاحب اللزمة في دفع قيمة الضمان النهائي وتأمين قيمة تسجيل العقد في الأجل المحدد أعلاه، يمكن لمانح اللزمة حجز الضمان الوقتي واسناد اللزمة للمترشح الذي تقدم بثاني أعلى عرض مالي أو الإعلان عن طلب عروض جديد والمطالبة بغرم الضرر الناجم عن المماطلة.

الفصل 39: يبقى الضمان النهائي مخصصا لضمان حسن تنفيذ اللزمة ولاستخلاص ما عسى أن يكون المستلزم مطالبا به من مبالغ بعنوان عقد اللزمة، ولا يمكن استرجاعه إلا بعد انتهاء مدة اللزمة وبإذن من الجهة المانحة. ولا يمكن بأي حال من الأحوال استعمال الضمان النهائي المودع لدى القابض لخلاص الأقساط إلا في صورة امتناع المستلزم عن الوفاء بالتزاماته المالية أو لتغطية نفقات وجوبية لم يقيم المستلزم بتأديتها وبعد فسخ عقد اللزمة.

الفصل 40: تنتهي اللزمة بانتهاء المدة المتفق عليها بعقد اللزمة.

الفصل 41: قد تنتهي اللزمة قبل نهاية المدة المتفق عليها في العقد باتخاذ مانح اللزمة إحدى الإجراءات التالية:

أ/ **فسخ العقد:** عند إخلال صاحب اللزمة بأحد التزاماته التعاقدية الجوهرية أو بمقتضيات كراس الشروط أو بالالتزامات الواردة بوثائق اللزمة وفي كل الصور الواردة بالتشريع الجاري به العمل. ويعد من قبيل الإخلال الجوهري:

- ارتكاب مخالفة خطيرة لتراتيب حفظ الصحة والبيئة.
- الإضرار بالبناءات أو المنشآت أو المعدات موضوع اللزمة.

● إحالة اللزمة بأي صيغة كانت دون موافقة مانح اللزمة.

● استعمال كمنشات فواتير ووصولات بيع غير مؤشر عليها من قبل الجهة المانحة للزمة وغير مسلمة من قبل المحاسب المختص.

● استخلاص مبالغ غير مرخص له في استخلاصها.

● الترفيع في المعاليم المستخلصة دون ترخيص مسبق من مانح اللزمة.

● الامتناع عن تمكين التجار المنتصبيين والمتجولين من وصولات الخلاص تتضمن المبالغ الفعلية التي تم استخلاصها.

● عدم تنظيم الأسواق.

● عدم تعليق المعاليم المستوجبة بمدخل الأسواق.

● عدم إيداع عقود التأمين لدى مانح اللزمة أو الامتناع عن دفع الأقساط المستوجبة بهذا العنوان.

● استخلاص معاليم خارج الأماكن المرخص فيها.

ويترتب عن فسخ العقد إسقاط حقوق صاحب اللزمة ولا يمنع فسخ العقد وإسقاط الحق مانح اللزمة من المطالبة بجبر الضرر الذي لحق به.

ب/-إسترجاع اللزمة: يقع النظر عن الاستثمارات الغير مهتلكة شريطة إعلام صاحب اللزمة بذلك بواسطة مكتوب مضمونا لوصول مع الإعلام بالبلوغ شهرا على الأقل قبل التاريخ المحدد للإسترجاع، وذلك في الحالات التالية:

● مخالفة مقتضيات كراس الشروط.

● مخالفة أحكام عقد اللزمة.

● تعاطي صاحب اللزمة مهنة وسيط داخل الأسواق.

● إفلاس صاحب اللزمة.

● التأخر في الخلاص.

و عند فسخ العقد، يحل مانح اللزمة محل صاحب اللزمة إلى حين إعادة إسناد لزمة إستغلال السوق إلى شخص طبيعي أو معنوي آخر.

ج/-بوفاة صاحب اللزمة إن كان شخصا طبيعيا، إلا إذا رأى مانح اللزمة إحالتها في المدة المتبقية لأحد الورثة عند حصول اتفاق بينهم وبعد مصادقة السلطة الإدارية المختصة على ذلك.

الفصل 42: يلتزم صاحب اللزمة بدفع مبلغ قدره 1000 دينار معلوم التنظيف لدى قابض بلدية بني حسان لكامل سنة التسوية.

الفصل 43: يتحمل المستلزم خلاص معلوم الأداء على القيمة المضافة عملا بما جاء بالملكرة عدد 8 الصادرة عن وزارة المالية والمؤرخة في 14 جانفي 2008.

الفصل 44: تختص المحاكم العدلية بالنظر في جميع النزاعات التي قد تنشأ بين المتعاقدين، خاصة فيما يتعلق بتنفيذ عقد اللزمة.

المعاليم الموظفة على السوق الأسبوعية واليومية

بني حسان لسنة 2023

القرار البلدي المؤرخ فيوالمصادق عليه بتاريخ

التعريف	المعالم
	المعالم الواجبة داخل الأسواق:
150 م في اليوم أو جزء من اليوم. 0.200 د عن البائع الواحد في اليوم.	(1) المعلوم العام للوقوف بالأسواق اليومية والأسبوعية والظرافية (2) معلوم البيع بالتجول داخل الأسواق: (3) معلوم الإيواء والحراسة: ✓ أماكن غير مهيأة: • السلع والبضائع • العربات
0.100 د عن المتر المربع. 0.100 د عن العربة المجرورة باليد. 0.200 د عن العربة التي تجرها الدواب. 0.500 د عن العربة ذات محرك.	✓ أماكن مهيأة: • المسلع والبضائع • العربات
0.200 د عن المتر المربع. 10.000 د في اليوم أو الجزء من اليوم كحد أقصى بالنسبة للعربات التي تفوق حمولتها النافعة 3.5 طن في اليوم أو الجزء من اليوم كحد أقصى.	(4) المعلوم الخاص للوقوف • قنطار من الخضر • قنطار من الغلال • بالة القرط • بالة التبن • الملابس المستعملة • الملابس الجديدة • البيض • السمك • التوابل والفواكه الجافة • اللوز الأخضر
3 د 5 د 0.100 د 0.100 د 10 د 5 د 0.050 د عن حارة العضم 0.200 د عن الكغ 0.200 د عن الكغ 2 د عن الكيس	

أما بخصوص تحديد السعر الافتتاحي فيمكن اعتماد معدل استخلاص البلدية للثلاث السنوات الفارطة
وفقا للكشف التالي :

السنة	2020	2021	2022
المبلغ المستخلص	9.301 د	10.767 د	الى الآن 7.351 د
المعدل		9.950 د	

والمرغوب من السادة أعضاء المجلس البلدي تحديد النقاط التالية :

- يوم السوق الأسبوعية
- مكان السوق الأسبوعية
- طريقة الاعلان بثة أو طلب عروض

• ثمن السعر الافتتاحي للبتة

• ضبط معلوم التنظيف

وبعد النقاش المستفيض بين مختلف الأعضاء الحاضرين وبعد دراسة عديد المقترحات تم الاتفاق على مزيد دراسة المشروع وتشريك المجتمع المدني والمواطنين في إطار تشاركي يضمن اتخاذ القرار الصائب

3. المصادقة على إجراء تحويل اعتماد بالعنوان الثاني لميزانية البلدية لسنة 2022

انعقدت بتاريخ 15 سبتمبر 2022 لجنتي الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف ولجنة الأشغال والتهيئة العمرانية للنظر في وضعية المشاريع البلدية المتواصلة وتقدمت بالملاحظات والمقترحات التالية :

الوضعية الحالية لبعض المشاريع البلدية

الملاحظات	تقديرات أولية لل APD	الوضعية الحالية	التقديرات المبرمجة	المشروع
يمكن تحويلها لاستهلاك الاعتماد الى حين البت نهائيا في القضية	-	محل نزاع قضائي	21.124,427	تهيئة مقر البلدية
يمكن تحويلها لاستهلاك الاعتماد الى حين اتمام اجراءات الاحالة	-	لم تتم حالتها الى أملاك الدولة حتى يتسنى لنا اقتناؤها	50.000,000	اقتناء عقارات من لجنة المصادرة
البت في مواصلة الدراسة من عدمها	368.000,000	في الدراسة	43.000,000	صيانة المستودع البلدي
يستدعي انجازه اعتماد تكميلي ب90.000,000	160.000,000	في الدراسة	70.000,000	فضاء متعدد الاختصاصات ملاصق للبلدية
يستدعي انجازه اعتماد تكميلي ب20.000,000	140.000,000	في الدراسة	120.000,000	ملعب حي ملاصق لمصنع "جيار"

الاعتمادات المرصودة للمشاريع البلدية

الفصل	الفقرة	البيان	الاعتماد المرصود	المبرمج صرفه قبل نهاية السنة	الاعتمادات التي تستدعي الزيادة	الاعتمادات التي نقتراح التخفيض فيها	الفواصل الممكن إعادة استغلالها
06600	001	دراسة أمثلة التهيئة العمرانية	21.488,808				-
06600	020	دراسات أخرى	56.346,804				-
06601	002	اقتناء أراضي	442.000,000				-
06602	001	اقتناء مباني	50.000,000				50.000,000
06603	001	قصر البلدية	21.124,427				21.124,427
06603	003	المستودع البلدي	43.000,000				43.000,000
06603	005	أشغال تهيئة مختلفة	2.643,255				2.643,255
06605	020	برامج وتجهيزات اعلامية مختلفة	15.942,442	12.144,272			3.810,170
06606	001	اقتناء معدات النظافة والطرفقات	70.909,326	44.967,000			25.942,326
06606	002	اقتناء معدات وتجهيزات أخرى	11.177,753				-
06610	001	الإنارة العمومية	216.305,572			24.000,000	-
06611	002	صيانة هياكل الماء الصالح للشرب	1.525,023				-
06612	003	أشغال الصيانة والتعهد (شبكة التطهير)	8824,952		24.000,000		-
06613	002	تعبئة الطرقات	48.634,252				-

10.196,438				210.196,438	تجميل مداخل المدن	003	06615
-				190.000,000	أشغال الصيانة والتعهد	021	06616
156.716,616	24.000,000	24.000,000	57.111,272	1.410.119,052	المجموع		

التبويب الجديد المقترح للمشاريع البلدية

الملاحظات	الاعتمادات المقترحة	البيان	الفقرة	الفصل
-	21.488,808	دراسة أمثلة التهيئة العمرانية	001	06600
-	56.346,804	دراسات أخرى	020	06600
-	442.000,000	اقتناء أراضي	002	06601
تم تغيير التبويب واقتراح إضافة اعتماد قدره 110.000,000	300.000,000	أشغال الصيانة والتعهد (للبنائيات الإدارية)	006	06603
-	-	اقتناء معدات النظافة والطرقات	001	06606
إضافة اعتماد قدره 2.000,000 لاقتناء موزع هاتف وتجهيزاته	13.177,753	اقتناء معدات وتجهيزات أخرى	002	06606
-	58.000,000	الانارة العمومية	001	06610
مشروع تنوير و 134.000,000 لاقتناء تجهيزات التنوير العمومي 14.825,750	148.825,750	أشغال الصيانة والتعهد (شبكة التنوير العمومي)	004	06610
-	1.525,023	صيانة هياكل الماء الصالح للشرب	002	06611
-	32.824,952	أشغال الصيانة والتعهد (شبكة التطهير)	003	06612
-	48.634,252	تعبيد الطرقات	002	06613
-	30.196,438	أشغال الصيانة والتعهد (طرقات)	003	06613
-	200.000,000	تجميل مداخل المدن	003	06615
-	0	أشغال الصيانة والتعهد (الملعب البلدي)	021	06616

وبعد النقاش المستفيض صادق السادة أعضاء المجلس البلدي على اجراء تحويل اعتماد بالعنوان الثاني لميزانية بلدية بني حسان لسنة 2022 وتحيين البرنامج الاستثمائي السنوي على النحو المعروض

4. المصادقة على ادراج مبلغ لزمة السوق الأسبوعية لسنة 2019 بميزانية البلدية

قامت بلدية بني حسان بتسوية لزمة المعاليم الموظفة على السوق الأسبوعية واليومية ببني حسان لسنة 2019 لفائدة السيد يوسف فرحات والذي تولى دفع مبلغ كامل ثمن اللزمة لسنة 2019 والمقدر ب 16 ألف دينار وتمت إحالة ملف التسوية لمصادقة سلطة الإشراف في آخر سنة 2018 إلا أن السيد والي المنستير رفض المصادقة على عقد التسوية حينها لوجود بعض الاخلالات الجوهرية

ورغم ذلك فقد واصل السيد مستلزم السوق الأسبوعية واليومية لبلدية بني حسان لسنة 2019 في استخلاص المعاليم البلدية خلال كامل سنة 2019 وغادر السوق عند انتهاء فترة التعاقد (انتهاء السنة) وبقي مبلغ اللزمة خارج الميزان منذ ذلك التاريخ وحيث أن المستلزم المذكور تولى خلاص مبلغ اللزمة نقدا قبل الشروع في استغلال السوق وحيث أنه لم يشاغب المستلزم أحد طيلة فترة استغلاله وحيث أن مبلغ اللزمة والمقدر ب 16 ألف دينار بقي خارج الميزان ولم تنتفع منه البلدية رغم ضعف مواردها

وحيث أنه وبعد صدور مجلة الجماعات المحلية بمقتضى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 عوضت مصادقة سلطة الإشراف بمصادقة المجلس البلدي على عملية التسويغ

وقد صادق السادة أعضاء المجلس البلدي الحاضرين على عملية تسويغ لزمة المعاليم الموظفة على السوق الأسبوعية واليومية لبني حسان لسنة 2019 حتى يتسنى إدراج مبلغ اللزمة بميزانية بلدية بني حسان

5. المصادقة على ضبط معلوم بلدي للإمضاء المودع

في إطار تحسين الموارد المالية للبلدية وحيث يتم إسداء خدمة الإمضاء المودع بمقر البلدية بالنسبة للمؤسسات الصناعية والتجارية بالجهة بشكل مجاني وهو امتياز ينتفع من خلاله صاحب الإمضاء المودع بالقيام بعملية التعريف بالإمضاء من مكتبه دون تحوله لمقر البلدية

وقد اقترحت لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف النظر في ضبط معلوم مالي مقابل خدمة الإمضاء المودع كما يمكن للمستثمر اختيار عدم إيداع إمضائه وإجراء عمليات التعريف بالإمضاء بمقر بلدية بني حسان

وقد صادق المجلس البلدي ببني حسان على توظيف معلوم قدره 200 دينار على كل عملية ايداع امضاء لمؤسسة وان كان للمؤسسة عديد الفروع فيضاعف هذا المبلغ حسب عدد فروعها التي ترغب في ايداع الامضاء كما يمكن للمستثمر اختيار عدم ايداع إمضائه وإجراء عمليات التعريف بالإمضاء بمقر بلدية بني حسان

ورفعت الجلسة على الساعة السابعة ليلا

بني حسان في

رئيس البلدية

عبد العزيز بنيزة



مستخرج من محضر جلسة الدورة الاستثنائية للمجلس البلدي ببني حسان لسنة 2022 والمتعلق بالمصادقة على اجراء تحويل اعتماد بالعنوان الثاني لميزانية البلدية لسنة 2022

عملا بمقتضيات القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية وخاصة الفصل 216 منه ، وبناء على الإستدعاءات الموجهة إلى كافة السادة أعضاء المجلس البلدي والسيد القايط البلدي الصادر بتاريخ 19 سبتمبر 2022 تحت عدد 971 المتضمن ما يلي: "يتشرف رئيس بلدية بني حسان باستدعائكم لحضور إجتماع الدورة الاستثنائية وذلك يوم السبت 24 سبتمبر 2022 على الساعة الرابعة مساء بمقر البلدية "وذلك للنظر في المواضيع التالية:

1. تخصيص عقار بلدي لفائدة وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن لانجاز منتزه عائلي
 2. المصادقة على كراس شروط لزمة السوق الأسبوعية ببني حسان وضبط السعر الافتتاحي للبتة
 3. المصادقة على اجراء تحويل اعتماد بالعنوان الثاني لميزانية البلدية لسنة 2022
 4. المصادقة على ادراج مبلغ لزمة السوق الأسبوعية لسنة 2019 بميزانية البلدية
 5. المصادقة على ضبط معلوم بلدي لخدمة الإمضاء الموعد
- إنعقدت يوم السبت 24 سبتمبر 2022 على الساعة الرابعة بعد الزوال 2022 جلسة المجلس البلدي في دورته الاستثنائية برئاسة السيد عبد العزيز بنيزة وقد حضر الجلسة السيدات والسادة أعضاء المجلس البلدي الآتي ذكرهم :

- حمدي كرباعة
- سميرة كرباعة
- أنيسة المحجوب
- شمس الدين حمودة
- سهيل الشايب
- إنصاف الغزي

وبعد التثبت من توفر النصاب القانوني تم تبعا لمجلة الجماعات المحلية تكليف السيد وليد بنزايد الكاتب العام للبلدية بكتابة المجلس

افتتح الجلسة السيد عبد العزيز بنيزة رئيس البلدية مرحبا بالحضور وأكد على ضرورة تضافر كل الجهود لتحسين وتطوير العمل البلدي وتسهيل الخدمات الإدارية للمواطنين والحرص على نظافة المحيط والبيئة بمدينة بني حسان

3. المصادقة على إجراء تحويل اعتماد بالعنوان الثاني لميزانية البلدية لسنة 2022

انعقدت بتاريخ 15 سبتمبر 2022 لجنتي الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف ولجنة الأشغال والتهيئة العمرانية للنظر في وضعية المشاريع البلدية المتواصلة وتقدمت بالملاحظات والمقترحات التالية :

الوضعية الحالية لبعض المشاريع البلدية

الملاحظات	تقديرات أولية لل APD	الوضعية الحالية	التقديرات المبرمجة	المشروع
يمكن تحويلها لاستهلاك الاعتماد الى حين البت نهائيا في القضية	-	محل نزاع قضائي	21.124,427	تهيئة مقر البلدية
يمكن تحويلها لاستهلاك الاعتماد الى حين اتمام اجراءات الاحالة	-	لم تتم احوالها الى املاك الدولة حتى يتسنى لنا اقتناؤها	50.000,000	اقتناء عقارات من لجنة المصادرة
البت في مواصلة الدراسة من عدمها	368.000,000	في الدراسة	43.000,000	صيانة المستودع البلدي
يستدعي انجازه اعتماد تكميلي ب90.000,000	160.000,000	في الدراسة	70.000,000	فضاء متعدد الاختصاصات ملاصق للبلدية
يستدعي انجازه اعتماد تكميلي ب20.000,000	140.000,000	في الدراسة	120.000,000	ملعب حي ملاصق لمصنع "جيار"

الاعتمادات المرصودة للمشاريع البلدية

الفصل	الفقرة	البيان	الاعتماد المرصود	المبرمج صرفه قبل نهاية السنة	الاعتمادات التي تستدعي الزيادة	الاعتمادات التي نقتري التخفيض فيها	الفواصل الممكن إعادة استغلالها
06600	001	دراسة أمثلة التهيئة العمرانية	21.488,808				-
06600	020	دراسات أخرى	56.346,804				-
06601	002	اقتناء أراضي	442.000,000				-
06602	001	اقتناء مباني	50.000,000				50.000,000
06603	001	قصر البلدية	21.124,427				21.124,427
06603	003	المستودع البلدي	43.000,000				43.000,000
06603	005	أشغال تهيئة مختلفة	2.643,255				2.643,255
06605	020	برامج وتجهيزات اعلامية مختلفة	15.942,442	12.144,272			3.810,170
06606	001	اقتناء معدات النظافة والطرق	70.909,326	44.967,000			25.942,326
06606	002	اقتناء معدات وتجهيزات أخرى	11.177,753				-
06610	001	الإنارة العمومية	216.305,572		24.000,000		-
06611	002	صيانة هياكل الماء الصالح للشرب	1.525,023				-
06612	003	أشغال الصيانة والتعهد (شبكة التطهير)	8824,952		24.000,000		-
06613	002	تعبئة الطرقات	48.634,252				-
06615	003	تجميل مداخل المدن	210.196,438				10.196,438
06616	021	أشغال الصيانة والتعهد	190.000,000				-
المجموع			1.410.119,052	57.111,272	24.000,000	24.000,000	156.716,616

التبويب الجديد المقترح للمشاريع البلدية

الملاحظات	الاعتمادات المقترحة	البيان	الفقرة	الفصل
-	21.488,808	دراسة أمثلة التهيئة العمرانية	001	06600
-	56.346,804	دراسات أخرى	020	06600
-	442.000,000	اقتناء أراضي	002	06601
تم تغيير التبويب واقتراح إضافة اعتماد قدره 110.000,000	300.000.000	أشغال الصيانة والتعهد (للبنائيات الادارية)	006	06603
-	-	اقتناء معدات النظافة والطرق	001	06606
إضافة اعتماد قدره 2.000,000 لاقتناء موزع هاتف وتجهيزاته	13.177,753	اقتناء معدات وتجهيزات أخرى	002	06606
-	58.000,000	الانارة العمومية	001	06610
مشروع تنوير و 134.000,000 لاقتناء تجهيزات التنوير العمومي 14.825,750	148.825,750	أشغال الصيانة والتعهد (شبكة التنوير العمومي)	004	06610
-	1.525,023	صيانة هياكل الماء الصالح للشرب	002	06611
-	32.824,952	أشغال الصيانة والتعهد (شبكة التطهير)	003	06612
-	48.634,252	تعبيد الطرقات	002	06613
-	30.196,438	أشغال الصيانة والتعهد (طرقات)	003	06613
-	200.000,000	تجميل مداخل المدن	003	06615
-	0	أشغال الصيانة والتعهد (الملعب البلدي)	021	06616

وبعد النقاش المستفيض صادق السادة أعضاء المجلس البلدي على اجراء تحويل اعتماد بالعنوان الثاني لميزانية بلدية بني حسان لسنة 2022 وتحيين البرنامج الاستثماري السنوي على النحو المعروض ورفعت الجلسة على الساعة السابعة ليلا

بني حسان في

رئيس البلدية

عبد العزيز بنيزة



مستخرج من محضر جلسة الدورة الاستثنائية للمجلس البلدي ببني حسان لسنة 2022 والمتعلق المصادقة على ادراج مبلغ لزمة السوق الأسبوعية لسنة 2019 بميزانية البلدية

عملا بمقتضيات القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية وخاصة الفصل 216 منه ،
وبناء على الإستدعاءات الموجهة إلى كافة السادة أعضاء المجلس البلدي والسيد القابض البلدي الصادر بتاريخ 19 سبتمبر 2022 تحت عدد 971 المتضمن ما يلي: "يتشرف رئيس بلدية بني حسان باستدعائكم لحضور إجتماع الدورة الاستثنائية وذلك يوم السبت 24 سبتمبر 2022 على الساعة الرابعة مساء بمقر البلدية "وذلك للنظر في المواضيع التالية:

1. تخصيص عقار بلدي لفائدة وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن لانجاز منتزه عائلي
2. المصادقة على كراس شروط لزمة السوق الأسبوعية ببني حسان وضبط السعر الافتتاحي للبتة
3. المصادقة على إجراء تحويل اعتماد بالعنوان الثاني لميزانية البلدية لسنة 2022
4. المصادقة على ادراج مبلغ لزمة السوق الأسبوعية لسنة 2019 بميزانية البلدية
5. المصادقة على ضبط معلوم بلدي لخدمة الإمضاء الموعد

إنعقدت يوم السبت 24 سبتمبر 2022 على الساعة الرابعة بعد الزوال 2022 جلسة المجلس البلدي في دورته الاستثنائية برئاسة السيد عبد العزيز بنيزة وقد حضر الجلسة السيدات والسادة أعضاء المجلس البلدي الآتي ذكرهم :

- حمدي كرباعة
- سميرة كرباعة
- أنيسة المحجوب
- شمس الدين حمودة
- سهيل الشايب
- إنصاف الغزي

وبعد التثبت من توفر النصاب القانوني تم تبعا لمجلة الجماعات المحلية تكليف السيد وليد بنزايد الكاتب العام للبلدية بكتابة المجلس

افتتح الجلسة السيد عبد العزيز بنيزة رئيس البلدية مرحبا بالحضور وأكد على ضرورة تضافر كل الجهود لتحسين وتطوير العمل البلدي وتسهيل الخدمات الإدارية للمواطنين والحرص على نظافة المحيط والبيئة بمدينة بني حسان

4. المصادقة على ادراج مبلغ لزمة السوق الأسبوعية لسنة 2019 بميزانية البلدية

قامت بلدية بني حسان بتسوية لزمة المعاليم الموظفة على السوق الأسبوعية واليومية ببني حسان لسنة 2019 لفائدة السيد يوسف فرحات والذي تولى دفع مبلغ كامل ثمن اللزمة لسنة 2019

والمقدر ب 16 ألف دينار وتمت إحالة ملف التسويغ لمصادقة سلطة الإشراف في آخر سنة 2018 إلا أن السيد والي المنستير رفض المصادقة على عقد التسويغ حينها لوجود بعض الاخلالات الجوهرية

ورغم ذلك فقد واصل السيد مستلزم السوق الأسبوعية واليومية لبلدية بني حسان لسنة 2019 في استخلاص المعاليم البلدية خلال كامل سنة 2019 وغادر السوق عند انتهاء فترة التعاقد (انتهاء السنة) وبقي مبلغ اللزمة خارج الميزان منذ ذلك التاريخ
وحيث أن المستلزم المذكور تولى خلاص مبلغ اللزمة نقدا قبل الشروع في استغلال السوق وحيث أنه لم يشاغب المستلزم أحد طيلة فترة استغلاله
وحيث أن مبلغ اللزمة والمقدر ب 16 ألف دينار بقي خارج الميزان ولم تنتفع منه البلدية رغم ضعف مواردها

وحيث أنه وبعد صدور مجلة الجماعات المحلية بمقتضى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 عوضت مصادقة سلطة الإشراف بمصادقة المجلس البلدي على عملية التسويغ

وقد صادق السادة أعضاء المجلس البلدي الحاضرين على عملية تسويغ لزمة المعاليم الموظفة على السوق الأسبوعية واليومية لبني حسان لسنة 2019 حتى يتسنى إدراج مبلغ اللزمة بميزانية بلدية بني حسان

ورفعت الجلسة على الساعة السابعة ليلا

بني حسان في

رئيس البلدية

عبد العزيز بنيزة



مستخرج من محضر جلسة الدورة الاستثنائية للمجلس البلدي ببني حسان لسنة 2022 والمتعلق بالمصادقة على ضبط معلوم بلدي لخدمة الإمضاء المودع

عملا بمقتضيات القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية وخاصة الفصل 216 منه ، وبناء على الإستدعاءات الموجهة إلى كافة السادة أعضاء المجلس البلدي والسيد القابض البلدي الصادر بتاريخ 19 سبتمبر 2022 تحت عدد 971 المتضمن ما يلي: "يتشرف رئيس بلدية بني حسان باستدعائكم لحضور إجتماع الدورة الاستثنائية وذلك يوم السبت 24 سبتمبر 2022 على الساعة الرابعة مساء بمقر البلدية "وذلك للنظر في المواضيع التالية:

1. تخصيص عقار بلدي لفائدة وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن لانجاز منتزه عائلي
2. المصادقة على كراس شروط لزمة السوق الأسبوعية ببني حسان وضبط السعر الافتتاحي للبتة
3. المصادقة على إجراء تحويل اعتماد بالعنوان الثاني لميزانية البلدية لسنة 2022
4. المصادقة على ادراج مبلغ لزمة السوق الأسبوعية لسنة 2019 بميزانية البلدية
5. المصادقة على ضبط معلوم بلدي لخدمة الإمضاء المودع

إنعقدت يوم السبت 24 سبتمبر 2022 على الساعة الرابعة بعد الزوال 2022 جلسة المجلس البلدي في دورته الاستثنائية برئاسة السيد عبد العزيز بنيزة وقد حضر الجلسة السيدات والسادة أعضاء المجلس البلدي الآتي ذكرهم :

- حمدي كرباعة
- سميرة كرباعة
- أنيسة المحجوب
- شمس الدين حمودة
- سهيل الشايب
- إنصاف الغزي

وبعد التثبت من توفر النصاب القانوني تم تبعا لمجلة الجماعات المحلية تكليف السيد وليد بنزايد الكاتب العام للبلدية بكتابة المجلس

افتتح الجلسة السيد عبد العزيز بنيزة رئيس البلدية مرحبا بالحضور وأكد على ضرورة تضافر كل الجهود لتحسين وتطوير العمل البلدي وتسهيل الخدمات الإدارية للمواطنين والحرص على نظافة المحيط والبيئة بمدينة بني حسان

5. المصادقة على ضبط معلوم بلدي لخدمة الإمضاء المودع

في إطار تحسين الموارد المالية للبلدية وحيث يتم إسداء خدمة الإمضاء المودع بمقر البلدية بالنسبة للمؤسسات الصناعية والتجارية بالجهة بشكل مجاني وهو امتياز ينتفع من خلاله صاحب الإمضاء المودع بالقيام بعملية التعريف بالإمضاء من مكتبه دون تحوله لمقر البلدية وقد اقترحت لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف النظر في ضبط معلوم مالي مقابل خدمة الإمضاء المودع كما يمكن للمستثمر اختيار عدم إيداع إمضائه وإجراء عمليات التعريف بالإمضاء بمقر بلدية بني حسان

وقد صادق المجلس البلدي ببني حسان على توظيف معلوم قدره 200 دينار على كل عملية ايداع امضاء لمؤسسة وان كان للمؤسسة عديد الفروع فيضاعف هذا المبلغ حسب عدد فروعها التي ترغب في ايداع الامضاء كما يمكن للمستثمر اختيار عدم ايداع إمضائه وإجراء عمليات التعريف بالإمضاء بمقر بلدية بني حسان

ورفعت الجلسة على الساعة السابعة ليلا

بني حسان في

رئيس البلدية

عبد العزيز بنيزة